دور الدولة في تنظيم المنافسة و منع الممارسات الاحتكارية في ظل اقتصاد السوق – حالة الجزائر–

د. منصوري الزين
جامعة البليدة- الجزائر

الملخـــــص:

في ضوء ما شهده العالم من تحول إلى اقتصاد السوق الحر القائم على حرية المنافسة، و تبني منظمة التجارة العالمية هذا التوجه منذ نشأتها عام 1995 اتجهت غالبية الدول إلى إصدار تشريعات و انتهاج سياسات اقتصادية تتناسب مع هذا التحول، و تعد قوانين تنظيم و حماية المنافسة المشروعة، و منع الممارسات الاحتكارية الضارة، و إنشاء أجهزة تقوم على التطبيق الصحيح لتلك القوانين، من أهم الركائز الأساسية لخلق بيئة اقتصادية تنافسيـــة قائمة عـــلى الكفـــاءة الاقتصادية، و تعمل وفقا لقواعد و آليات سليمة و عادلة في السوق.

تهدف هذه المقالة إلى التعريف بمفهوم اقتصاد السوق و منظومة حماية المنافسة و منع الممارسات الاحتكارية، وأهميته في تفعيل اقتصاد السوق، واستعراض مختلف السياسات المنتهجة والقواعد المطبقة لحماية المنافسة ومنع الاحتكار في الاتفاقيات الدولية والتشريعات الوطنية وتقييم مدى فعالية السياسات والإجراءات المتخذة في الجزائر لحمايـــة المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية، وبيان المشكلات العملية التي تعترض تطبيق مفهوم حمايـــــة المنافسة ومنـــع الاحتكار، وعرض أوجه التنسيق بين الأجهزة المعنية بحماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية، ودور المنظمات العالمية والإقليمية والوطنية المعنية بحماية المنافسة.

الكلمات المفتاحية: المنافسة، الاحتكار، اقتصاد السوق

المقـــدمـــة:

أفرز النظام العالمي الجديد مجموعة من المتغيرات الاقتصادية ذات الأثر الواضح على القرار الاقتصادي والسياسي في دول العالم النامي، حيث أصبحت ظاهرة العولمة والتوجه نحو تطبيق اتفاقيات الاقتصاد الحر وآليات السوق من أهم المتغيرات العالمية.

وتواجه الادبيات الاقتصادية صعوبات مختلفة في تحديد دور الدولة وأهمية هذا الدور في اقتصاد السوق نتيجة المتغيرات العالمية المتلاحقة وما تحدثه من انعكاسات على الاقتصاد العالمي، و ينعكس دور الدولة في تبني السياسات التي تكفل حماية المنافسة و منع الممارسات الاحتكارية والعمل على علاج الاختلالات والتشوهات المختلفة في السوق التي تحتاج الى برنامج لتصحيحها.

ففي إطار برنامج الإصلاح الاقتصادي اتخذت الحكومة الجزائرية مجموعة من السياسات والاجراءات من أجل زيادة قدرة وكفاءة فاعلية الاقتصاد الوطني وفقا لآليات السوق دون أن تنسى البعد الاجتماعي وتحقيق رفاهية المستهلك، وحماية المنافسة باعتبارها ركن أساسي من أركان السوق، ومنع الاحتكار لأثاره السلبية على كفاءة اقتصاديات السوق حيث صدر القانون رقم 10-05 المؤرخ في 15 أوت 2010 المعدل والمتمم للأمر 03-03 المؤرخ في 19 يوليو 2003 والمتعلق بالمنافسة، والقانون رقم 10- 06 المؤرخ في 15 أوت سنة 2010 المعدل والمتمم للقانون 04-02 المؤرخ في 23 يونيو 2004 الذي يحدد القواعد المطبقة على الممارسات التجارية.

لذلك تنصب الدراسة على تحليل المحاور التالية:

أولا: عيوب ومشاكل اقتصاديات السوق

ثانيا : سياسات حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية في ظل فلسفة اقتصاد السوق

ثالثا: أثر هيكل السوق على الكفاءة الاقتصادية

رابعا : تقييم مدى فعالية السياسات والاجراءات المتخذة في الجزائر لحماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية.

الخاتمة وتتضمن النتائج والتوصيات

أولا: عيوب و اختلالات اقتصاديات السوق

في ظل سياسة التحرير على المستوى العالمي، أصبحت الكثير من الدول تعمل على تهيئة السوق للتكيف مع سياسة التحرير الاقتصادي سعيا وراء تحقيق المزيد من المنافسة في السوق، وعدم سيطرة القوى الاحتكارية، وذلك لمراعاة البعد الاجتماعي وتحقيق رفاهية المستهلك وحمايته من الممارسات الاحتكارية.

1 1 مفهوم اقتصاد السوق

اقتصاد السوق (يطلق عليه، ايضا، اقتصاد السوق الحر)، هو نظام اقتصادي يتم فيه انتاج وتوزيع السلع والخدمات من خلال آليات السوق الحر، في ظل نظام حر للأسعار، بدلا عن قيام الحكومة بذلك في الاقتصاد المخطط (الشمولي)[1].

وتستند اقتصاديات السوق الى مبدأ أساسي هو الحرية الفردية، والحرية تعني أن يختار المستهلك بين العديد من السلع والخدمات التنافسية، وأن يختار العامل مهنته أو وظيفته، ومع ذلك، لا توجد دولة تحافظ دائما داخل حدودها على حرية مطلقة لاقتصاد السوق، وأن مفهوم اقتصاد السوق الحر لا يستخدم تماما بالمعنى الحقيقي، ذلك أن اقتصاديات السوق لا تقدم حلولا سحرية في مواجهة الكثير من العقبات والمشكلات التي يصعب حلها من خلال نظام الاسواق الخاصة.

1 2 عيوب و اختلالات اقتصاد السوق

عندما طبق النظام الرأسمالي في الواقع، أسفر عن بعض العيوب، وذلك نتيجة لصعوبة توفر الشروط اللازمة لنظام رأسمالي مثالي، بمعنى أنه حتى يتحقق نظام رأسمالي مثالي، يكون فيه جهاز الثمن هو المتحكم في الأسعار وفي الكميات المنتجة، لا بد من وجود المنافسة الكاملة التي تتمثل في وجود أعداد كبيرة جدا من البائعين والمشترين، بحيث لا تكون لأي واحد منهم بمفرده القدرة على التأثير على السعر وظروف السوق، مع وجود حرية الانتقال الكاملة لعناصر الإنتاج، وحرية الدخول والخروج من السوق، والعلم الكامل بأحوال السوق.

وقد كشفت التجربة الرأسمالية أن هذه الشروط قل أن تتوافر مجتمعة، وأن تلك الصورة المثلى لم تتحقق في الواقع العملي إلا لفترة وجيزة من الزمن.

فقد برزت عيوب عديدة لهذا النظام أثناء التطبيق إلا أنه استطاع أن يتكيف معها بفضل ما يتمتع به من مرونة و قدرة على التكيف، وما أضيفت له من إصلاحات مع الزمن، مما جعله يستمر حتى الآن، ويحقق نجاحات أكبر من النظام المنافس له وهو النظام الاشتراكي، ومن أبرز عيوب واختلالات اقتصاديات السوق ما يلي[2] :

أ - **ضعف معدل النمو الاقتصادي:** تدل تقارير البنك الدولي على ضعف معدل النمو في الدول التي تطبق نظام الاقتصاد الحر ولاسيما في الدول الصناعية المتقدمة حيث

تضيق فيها الفرص الاستثمارية المربحة، وكذلك في الدول النامية التي لم تطبق بعد برامج الإصلاح الاقتصادي. وقد أثبتت التجربة إمكانية رفع معدل النمو الاقتصادي عن طريق السياسات المالية والنقدية المناسبة ولاسيما المزيد من الحوافز والتسهيلات لتشجيع الاستثمار ومن ثم زيادة معدل النمو الاقتصادي. وبالنسبة للدول النامية فإن الأمر يستدعي بالإضافة إلى ذلك سرعة تطبيق الإصلاح الاقتصادي.

ب - **تزايد البطالة و وجود الأزمات الدورية و التقلبات الاقتصادية:** لقد ساد الاعتقاد بأن جهاز الثمن في إطار من الحرية الاقتصادية، كفيل بتحقيق الاستخدام الأمثـــل والكامل والكفء للموارد الاقتصادية، إلا أن السير الطبيعي للنظام الرأسمالي أدى إلى ظهور البطالة، ودخول الاقتصاد في أزمات دورية متلاحقة، وأصبحت التقلبات الاقتصادية من رواج وكساد سمة من سمات النظام الرأسمالي الحر.

ت - **سوء التوزيع:** يتميز النظام الرأسمالي بتركز عناصر الإنتاج في أيدي فئة قليلة من أفراد المجتمع، ويبقى معظم أفراد المجتمع في إطار الطبقة العاملة الكادحة،وهكذا يزداد أصحاب رؤوس الأموال ثراء نتيجة لارتفاع دخولهم ، ومن ثم يمكنهم ادخار جزء من هذا الدخل، وإعادة استثماره مما يؤدي غلى زيادة ملكية عناصر الإنتاج وتراكمها في أيدي عدد قليل من الأفراد، وعلى الجهة الأخرى تظل الطبقة العاملة في المستوى معيشي منخفض لان العامل الذي يحصل على دخل منخفض لا يتمكن من الادخار، ومن ثم لا تكون له فرصة للتملك.

ث - **عدم الكفاءة و التي تظهر من خلال:** نمو ظاهرة الاحتكار، التضخم (ارتفاع الأسعار والخدمات الأساسية)، تلوث البيئة، التهرب الضريبي، الغـــش التـــجاري والصناعي.

ثانيا : سياسات حماية المنافسة و منع الممارسات الاحتكارية في ظل فلسفة اقتصاد السوق

تعرف سياسات المنافسة بأنها جميع السياسات التي تعتمدها الحكومات لمعالجة الممارسات غير التنافسية التي تتبعها الشركات سواء كانت خاصة أم عامة ، وقد اختلفت سياسات حماية المنافسة ومنع الاحتكار من فلسفة اقتصادية إلى أخرى، واتسمت هذه السياسات بالتنوع من فكر اقتصادي إلى آخر، ويرتكز هذا الاختلاف بين فلسفة الاقتصاد الحر، و فلسفة تدخل الدولة.

2–1 دور الدولة في اقتصاد السوق

لقد تطور دور الدولة وفي معظم الاقطار النامية من التدخل المباشر، كمالك ومشغل، الى الاشراف والتوجيه والمتابعة كمنظم ومراقب للنشاط، مع اقتصار دورها على تنفيذ مشروعات البنية الأساسية، وتهيئة المناخ العام، والمراجعة الشاملة للتشريعات والقوانين والنظم والسياسات، والتطوير المؤسسي وتحسين بيئة الأعمال...بما ينعكس على الأداء الاقتصادي، وتحقيق التنمية في ظل اقتصاد السوق، وحماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية.

2 2آليات حماية المنافسة و مواجهة الممارسات الاحتكارية

تشير التجارب الدولية الى أن قوانين تنظيم المنافسة ومنع الاحتكار تأخذ بأحد المنهجين إما التركيز على هيكل السوق (حماية المنافسة) أوالتركيز على السلوك والممارسات الاحتكارية الضارة بالمنافسة (مواجهة الاحتكار).

إذ يعتمد منهج التركيز على هيكل السوق على وضع قيود وشروط لتحديد هيكل المنافسة في السوق، وذلك مثل وضع شروط الاندماج بين المشروعات، ووضع سقف لنصيب المشروعات التي تتمتع بوضع احتكاري أو شبه احتكاري. ويتميز هذا الأسلوب بأنه يمنع الاحتكارات من التكوين و النمو من البداية، ويفكك الاحتكارات القائمة، ولا يجعل هناك ضرورة للمتابعة المستمرة لسلوك المشروعات العاملة في السوق.

أما منهج التركيز على الممارسات أو السلوك الضار للمنافسة، فيعتمد على تنظيم المنافسة و منع الاحتكار عن طريق وضع تشريعات وإجراءات لمنع السلوك والممارسات الضارة بالمنافسة، وذلك من خلال التركيز على حجم الإنتاج والأسعار التنافسية، وكذلك على القيود التي تحول دون دخول المنشآت الجديدة إلى السوق. ويتميز هذا المنهج بأنه لا يجرم الحجم الكبير للمشروعات في حد ذاته وإنما يجرم إساءة استغلال هذا الحجم للإضرار بالمنتجين الآخرين أو بالمستهلكين.

2–3 منظومة حماية المنافسة

ترتكز حماية المنافسة على تضافر جهود جميع أطراف منظومة حماية المنافسة، والتي تبدأ بالأفراد وتتكامل مع دور الدولة، ودور قطاعي الأعمال العام والخاص، والجمعيات ومنظمات المجتمع المدني.

وقد تنامى دور الدولة وتعددت الآليات التي تطبقها في مجال حماية المنافسة سواء بتطبيق حزم مختلفة من السياسات التجارية، والأدوات الاقتصادية وبصفة خاصة السياسات المالية والنقدية، أو من خلال الدور الإعلامي والتعليمي أو من خلال سن التشريعات والقوانين التي تحمي المنافسة.

ومن الأساليب والسياسات التي تعتمدها الدولة لتنظيم المنافسة نذكر ما يلي [3] :

أ – سياسة فرض الثمن العادل:

تقوم الحكومة في هذه الحالة بتكوين أجهزة أو لجان تتدخل في السوق وتنظم المنافسة من خلال فرض الثمن العادل على المنتجات محل الاحتكار، ويطبق هذا في الواقع العملي على الاحتكار للمرافق والخدمات العامة حيث تقوم هذه الأجهزة أو اللجان بفرض حد أقصى لأسعار المنتج المحتكر بحيث تمنع المحتكر من التمادي في رفع سعره بغرض تحقيق أقصى الأرباح.

ب– سياسة فرض الضرائب على المحتكر:

تقوم الدولة بفرض ضرائب مرتفعة على المحتكر، وذلك في محاولة لمنعه من استغلال وضعه الاحتكاري في تحقيق أرباح غير عادية، وقد تقوم الحكومة باستخدام نوعين من الضرائب وهما ضريبة نوعية وإما ضريبة اجالية.

ففي حالة فرض ضريبة نوعية على المنتجات التي ينتجها المحتكر فإن àهذه الضريبة تؤدي إلى زيادة بنود التكلفة المتغيرة ، وهو ما يدفعه بالمحتكر إلى خفض كمية الإنتاج، ولكنه يسعى إلى نقل عبء هذه الضريبة إلى المستهلك، وذلك عن طريق فرض ثمن أعلى للسلعة مقارنة مع كان عليه قبل فرض هذه الضريبة، وقد ينجح المحتكر في نقل كامل العبء الضريبي إلى المستهلك أو نقل جزء منه فقط،و يتوقف ذلك على مرونة الطلب على هذه السلعة، فكلما قلت مرونة الطلب على هذه السلعة كلما نجح المحتكر في نقل عبء الضريبة إلى المستهلك.

أما إذا قامت الحكومة بفرض ضريبة إجمالية على المحتكر فإن هذه الضريبة لن تؤثر على حجم الإنتاج الذي ينتجه المحتكر، لأنها تدخل ضمن النفقات الثابتة التي يتحملها المحتكر بغض النظر عن حجم الإنتاج، ولذلك فإن المحتكر بعد تحمله لهذه الضريبة يستمر في إنتاج نفس الكمية ن الإنتاج والبيع بنفس السعر تقريبا، وهذا يعني أن المحتكر يتحمل الضريبة

الإجمالية وحده ولا يستطيع في الغالب نقل العبء هذه الضريبة إلى المستهلك خوفا من تناقص الأرباح، ورغم أن هذه السياسة قد تكون فعالة إلا أنها محفوفة بعدة مخاطر أهمها إمكانية تهرب المحتكر من الضرائب، وإمكانية نجاح المحتكر في نقل العبء الضريبة إلى المستهلك.

ج - **سياسة إحلال الاحتكار الحكومي محل الاحتكار الخاص:**

وفقا لهذه السياسة تتغلب الحكومة على الاحتكار الخاص عن طريق إحلال الاحتكار العام محله، و ذلك في صورة إجراء تنظيمي جبري يستخدم في حالة تأميم بعض المرافق أو بعض الصناعات التي تتسم بالطابع الاحتكاري، ويعني تحويل الاحتكار الخاص إلى احتكار عام مزيد من المشاكل ،وخاصة مشكلة صعوبة تخلص المشروعات العامة من العمالة الزائدة بسبب ضغوط النقابات والاتحادات العمالية،و كذلك فأن تحول الاحتكار الخاص إلى احتكار عام عن طريق التأميم لم يعد مقبولا في ظل التوجه الدولي والوطني نحو مزيد من الحرية الاقتصادية وزيادة دور القطاع الخاص و تراجع دور الدولة في النشاط الاقتصادي.

4-2 مواجهة الممارسات الاحتكارية

إن سياسة مكافحة الاحتكار التي تمنع السلوك المناهض للمنافسة وتمنع البنى الاحتكارية، هي الطريقة الأساسية التي تحد من السياسة العامة بواسطتها من مساوئ السيطرة في السوق والتي تمارسها الشركات الاحتكارية الضخمة. وقد انبثقت هذه السياسة من تشريعات مثل قانون شيرمان عام 1890 ، وقانون كلايتون عام 1914 ، وقانون لجنة التجارة الفيدرالية المعدل عام 1914. والأهداف الرئيسية لمكافحة الممارسات الاحتكارية الضارة هي:منع الأنشطة المناهضة للمنافسة والتي تتضمن تثبيت السعر أو اقتسام المناطق والتمييز ألسعري والاتفاقيات السرية، تفتيت البنى الاحتكارية، ودعم قوى السوق الحر. وعلاوة على الحد من سلوكيات الشركات القائمة، تمنع قوانين مكافحة الاحتكار عمليات الدمج التي قد تقلل من المنافسة.

ثالثا: أثر هيكل السوق(أوضاع المنافسة و الاحتكار) على الكفاءة الاقتصادية

في ظل سياسة التحرير على المستوى العالمي، أصبحت الكثير من الدول تعمل على تهيئة السوق للتكيف مع سياسة التحرير الاقتصادي سعيا وراء تحقيق المزيد من المنافسة في

السوق، لأن لسياسة المنافسة مزايا عديدة منها تحقيق الكفاءة الاقتصادية. فما المقصود بالكفاءة الاقتصادية، ما هو الدور الذي يلعبه هيكل السوق في تحقيقها؟

3-1 مفهوم الكفاءة الاقتصادية

تتمثل الكفاءة الاقتصادية في قدرة المنشآت على تعظيم دالة ارباحها. وتنقسم الى نوعين من الكفاءة هما: الكفاءة السعرية، والكفاءة الانتاجية (الفنية).و تتمثل الكفاءة السعرية في اختيار توليفة المدخلات وفقا لأسعارها، والتي تضمن للمنتج أدنى تكلفة ممكنة. أما الكفاءة الفنية فتتمثل في استغلال التوليفة الكفء من المدخلات أفضل استغلال ، وذلك بإنتاج أقصى كمية تسمح بها هذه التوليفة.

3-2 أثر الاحتكار على الكفاءة الاقتصادية

يقوم الاحتكار على مجموعة من المعوقات التي من الممكن أن تمنع أو تقلل من حرية الدخول والخروج من السوق في اطار ممارسات غير تنافسية.

هذا وتعدد أنواع وصور الاحتكار فهناك احتكار البائع أو المنتج وهو الأكثر شيوعا، وذلك لمن يتحكم في عرض كميات السلع في السوق وبالتالي في أسعارها، كذلك يوجد احتكار المشتري عند وجود منتج وحيد لسلعة معينة تستخدم في تصنيعها خامات ليس لها استخدام بديل فيكون ذلك المنتج محتكرا لشراء تلك الخامات، وتتنوع درجات ومستويات الاحتكار حيث يفرق الفكر الاقتصادي بين الاحتكار الكامل، حيث يتسم السوق بوجود بائع وحيد لسلعة معينة ليس لها بدائل وهو الاحتكار الأحادي حيث تتحكم منشأة واحدة في الكمية المتداولة في السوق، واحتكار القلة حيث يوجد عدد قليل من البائعين وبالتالي يتحكمون بالأسواق ويصبح احتمال الاتفاق بينهم قائما، وبما لا يلغي القدرة التحكمية لأي منهم في السعر، وإن قلت درجة التحكم عما يتحقق في سوق المحتكر الأحادي[4].

ويحقق المحتكر في جميع حالاته أرباح استثنائية غير عادية (احتكارية) دون الاهتمام بجودة المنتج و ذلك على حساب المجتمع ككل، ويحد الاحتكار من الكفاءة الانتاجية للسلعة حيث يتقاضى المحتكر أسعار أعلى مما يتقاضاه في ظروف المنافسة الكاملة[5].

3-3 أثر الاحتكار على وفورات الانتاج

تتجه الكيانات الكبيرة في أغلب الاحيان الى التوسع في طاقتها الانتاجية ، وذلك من اجل زيادة سيطرتها على السوق، ولتمكينها من القيام ببعض الممارسات الاحتكارية، ولن يتم

ذلك في حقيقة الأمر إلا إذا كانت الطاقة الانتاجية الكبيرة مربحة ، وتكون هناك فرصة لتحقيق وفورات حقيقية في الانتاج، وإذا حدث ذلك فإن المنشآت الكبيرة التي تكونت تكون لديها إمكانية أكبر على القيام بالممارسات الاحتكارية، مما قد يؤدي الى إهدار هذه الوفورات.

3-4 أثر الاحتكار على الاسعار و الرفاهية الاجتماعية

عندما تخضع السوق للمنافسة الكاملة يحصل المستهلكون على المنتجات بأسعار مساوية لتكلفة انتاجها المتوسطة، ويكون هدف السوق تحقيق اقصى اشباع ورفاهية للمستهلكين، وذلك عن طريق حصول المستهلك على أكبر كمية من المنتجات بأسعار منخفضة نسبيا، وكلما قلت درجة المنافسة وأتجه السوق نحو الاحتكار تتجه الأسعار الى الارتفاع ويقل الانتاج مقارنة بحالة المنافسة الكاملة، وكذلك تزيد صعوبة الدخول الى الأسواق وتبلغ أقصاها في حالة الاحتكار المطلق.

و تكمن الاثار السلبية للاحتكار في الآتي [6]:

- ارتفاع اسعار مستلزمات الانتاج محل الاحتكار، وامتداد الأثر السلبي للاحتكار الى النشاط الانتاجي، وانعكاس ذلك على اسعار السلعة النهائية.
- التحكم في عرض السلعة في السوق، وافتعال الأزمات مما يشوه جانبي العرض والطلب ، ويؤثر على الأسعار وسلوك المستهلكين.
- عدم اهتمام المحتكر بدرجة كافية بعملية تخفيض تكاليف الانتاج وتحقيق الكفاءة الاقتصادية في نشاطه، وقيامه بفرض الاسعار المرتفعة لتعويض هذا الارتفاع في التكاليف، وهي أعباء تقع على كاهل المستهلك والمجتمع ككل.
- عدم الاهتمام من جانب المحتكر بمستويات الجودة وهو ما يحمل المستهلك بمنتجات أقل جودة أو منتجات معيبة، ويقلل قدرة الاقتصاد الوطني على المنافسة في الأسواق المحلية و الخارجية، وذلك لانخفاض مستوى الجودة والكفاءة.
- الإضرار بالمنشآت الصغيرة في الصناعة محل الاحتكار، فقد يؤدي سلوك المحتكر الى خروجهم من السوق أو منع دخول منشآت جديدة من هذا النوع، وهو ما يلحق الضرر بالاقتصاد الوطني.

رابعا: تقييم مدى فعالية السياسات و الاجراءات المتخذة في الجزائر لحماية المنافسة و منع الممارسات الاحتكارية

تأثر هيكل السوق(أوضاع المنافسة و الاحتكار) في الاقتصاد الجزائري بتغير دور كل من القطاع العام والخاص في النشاط الاقتصاد . فقد اختلف دور كل منهما تبعا للعديد من الاعتبارات والظروف السائدة خلال فترة الستينات والسبعينات ، ثم مرحلة الانفتاح الاقتصادي، وأخيرا مرحلة الاصلاح الاقتصادي. وعلى الرغم من سيطرت الهيكل الاحتكاري خلال هذه المراحل ، إلا أنه اختلف من حيث نوع الملكية.

4-1فترة السبعينيات و الثمانينات

ارتبط دور القطاع العام في الاقتصاد الجزائري بسياسة الدولة في تعبئة الموارد اللازمة لتنفيذ برنامج التصنيع الذي بدأ مع المخططات التنموية ، حيث عمدت الدولة إلى إعداد مجموعة من المخططات التنموية، بدءا بالمخطط الثلاثي (1967-1969)،فالمخططان الرباعيان الأول والثاني (1970-1977) ، إضافة إلى المخططين الخماسيين الأول والثاني في عشرية الثمانينات (1980- 1989) ومن هذا المنطلق أصبح تدخل الدولة والاستناد إلى أسلوب التخطيط شرطا ضروريا لتحقيق التنمية الشاملة، والتحكم في مسارها، وهو ما أضفى نوعا من الممارسة الاحتكارية والحمائية للدولة تتنافى مع مبدأ المنافسة.

4-2 مرحلة المراجعة و التمهيد لاقتصاد السوق

من خلال التجربة التنموية السابقة برز أن هناك انفصاما بين الأهداف المعلنة للتخطيط وبين الشواهد الفعلية في الاقتصاد، الأمر الذي يستدعي مراجعة تقويمية للمنطلقات الإنمائية، لتشخيص مواضع الخلل والانفصام بين المطامح المنشودة لتنمية الممارسات الفعلية.

لذا فان عشرية الثمانينيات ، وما تبعها قد تميزت بإعادة النظر في بنية الاقتصاد الوطني، فقد استندت هذه المرحلة إلى مخططين خماسيين، امتدت فترتهما من (1980-1989)، كانت قرارات المخطط الخماسي تهدف بالدرجة الأولى إلى تغطية نقائص المشاريع المتبقية من مخططي السبعينيات ومحاولة إنمائها،فقد انفرد المخطط الخماسي الأول (1980-1984) بالبحث عن حلول جذرية للمعضلات التي نجمت عن الثورة الزراعية وفي المؤسسات

الصناعية الكبرى،أما المخطط الخماسي الثاني ، فإنه تزامن مع انخفاض سعر البترول الذي كانت له انعكاسات سلبية على تحريك القطاعات الاقتصادية، مما أدى إلى بروز أزمة اقتصادية واجتماعية في البلاد.كل هذه العوامل كانت وراء انتهاج سياسة الانفتاح الاقتصادي لتشجيع الاستثمارات المحلية والأجنبية ، وذلك من أجل ممارسة دور أكثر فعالية في جوانب النشاط الاقتصادي.

3-4 مرحلة الاصلاح الاقتصادي

أخذت وتيرة الاصلاح في الجزائر تتصاعد منذ مطلع التسعينات وذلك بهدف التوجه والاعتماد على آليات السوق في البيئة الاقتصادية، وقد كان تشجيع القطاع الخاص و زيادة مشاركته بشكل كبير في النشاط الاقتصادي أحد المحاور الأساسية في اجراءات الإصلاح الهيكلي والتي تهدف الى الحد من احتكار القطاع العام لمعظم جوانب النشاط الاقتصادي. وفي اطار هذه السياسة صدر القانون 88-01 الذي أعطى المؤسسات الاقتصادية الاستقلالية القانونية والمالية ووفر لها قدر كبير من الحرية بهدف تحقيق اللامركزية في اتخاذ القرارات، وفي نفس الاطار جاء القانون 88- 02 ليسهل عملية الانتقال الى اقتصاد السوق وتجنب معوقات التسيير المركزي البيروقراطي، وطبق أول برنامج للخوصصة بمساندة من البنك الدولي في أفريل 1996. وفي المجال التجاري قامت الحكومة الجزائرية بتحرير التجارة الخارجية من خلال القانون رقم 88-29 الذي أعطى مرونة أكثر في مجال التجارة مع الخارج، وفي نطاق سياسات التحرير المتبعة من طرف الدولة الجزائرية تم تحرير الأسعار بشكل كبير خلال سنوات الاصلاح المتتالية والبداية كانت بموجب صدور القانون رقم 89-12 المتعلق بالأسعار، و في سياق مواصلة اصلاح نظام الأسعار صدر في جانفي 1995 الأمر رقم 95-06 الذي يهدف الى تحرير أسعار السلع والخدمات وجعلها تعتمد على قواعد المنافسة، كما صدرت العديد من التشريعات التي تخص نظام المنافسة وهيكل السوق بدءا بالأمر رقم 03-03 المتعلق بالمنافسة والقانون 04-02 الذي يحدد القواعد المطبقة على الممارسات التجارية، والقانون 04- 08 المتعلق بشروط ممارسة الأنشطة التجارية، وأخيرا القانون 10-05 المتعلق بالمنافسة الذي جاء ليمكن الحكومة من التدخل للحد من الارتفاع غير الطبيعي للأسعار ومنع قيام احتكارات جديدة غير الاحتكارات الطبيعية التي تعطي للدولة حق السيطرة على قطاع من قطاعات النشاط الاقتصادي والخدمي (خدمة المياه،

والكهرباء والغاز، وانتج وتوزيع المحروقات .كما جاء هذا القانون من أجل فرض رقابة مشددة على أسعار السلع والمنتجات التي تعتبرها الجزائر استراتيجية وللحد من تدهور القدرة الشرائية للملايين الجزائريين من الفيئات الهشة التي لا يتعدى دخلها الشهري 200 دولار، والتي تأثرت بقوة من ارتفاع نسب التضخم العام 2009 الى 5.7 بالمائة نتيجة اعتماد الجزائر على الاسواق الخارجية لسد عجزها الغذائي وما يصاحبه من تضخم مستورد.على الرغم من أن الدولة تخصص ما يفوق 2.5 مليا دولار لدعم المنتجات والسلع الاستهلاكية الاستراتيجية المستوردة والتي لا يمكن للمواطن تحمل سعرها المرتفع، ما يجبر الحكومة على تحمل الفارق من خلال آليات الدعم المختلفة

وقد كان للتشريعات المتتالية خلال فترة الاصلاح دور كبير في توسيع قاعدة الملكية بهدف تشجيع المنافسة والالتزام بمنع قيام الاحتكارات على الرغم من محدودية النتائج والآثار الناجمة عن هذه السياسة.

الخاتـــمـــة:

تعد قضية المنافسة والاحتكار أحد القضايا الهامة في ظل التطورات الاقتصادية الراهنة، والتي تدعو الى ضبط هيكل السوق بما يكفل البيئة المواتية للمنشآت العاملة في السوق. إذ أن التعامل مع الكيانات الاحتكارية يستلزم المقارنة بين المزايا والعيوب، والعمل على الحد من الممارسات الاحتكارية الضارة. فالوضع العالمي الراهن يستلزم وجود كيانات محلية تستطيع مواجهة الشركات العالمية متعددة الجنسيات، تلك الكيانات التي تستطيع أن تحقق نصيب في السوق من خلال كفاءتها وليس من خلال الممارسات الاحتكارية غير المشروعة.

لقد تطورت سياسات حماية المنافسة متأثرة بتطور الفكر الاقتصادي والنظم الاقتصادية، فقد كان هناك تركيز على السياسات التي تعتمد على التدخل المباشر للدولة في الحياة الاقتصادية لحماية المنافسة في الأسواق ومنع تكوين الكيانات الاحتكارية أو تفكيك القائم منها، و ذلك من خلال التسعير الجبري، أو من خلال إحلال الاحتكار الحكومي محل الاحتكار لخاص. وقد كان لهذه السياسات التدخلية المباشرة للدولة في الحياة الاقتصادية العديد من الآثار الاقتصادية السلبية ولم يعد من الممكن تطبيقها في ظل اقتصاد السوق، ولذلك كان لزاما على الدولة ايجاد آليات وسياسات مناسبة لحماية المنافسة ومنع

الممارسات الاحتكارية في ظل الاقتصاد الحر ، والتي من بينها تدخل الدولة كمنافس سواء في الانتاج أو من خلال الجمعيات التعاونية، وزيادة دور الدولة كمنظم للنشاط الاقتصادي بما يكفل حماية واسعة للمنافسة وتضييق الخناق على الممارسات الاحتكارية الضارة بالمجتمع.

لقد تضمنت التشريعات القانونية وخاصة (القانون رقم 10-05 المؤرخ في 15 أوت 2010 المعدل والمتمم للأمر 03-03 المؤرخ في 19 يوليو 2003 والمتعلق بالمنافسة، والقانون رقم 10- 06 المؤرخ في 15 أوت سنة 2010 المعدل والمتمم للقانون 04-02 المؤرخ في 23 يونيو 2004 الذي يحدد القواعد المطبقة على الممارسات التجارية) العديد من الميزات التي تعمل لى توفير المناخ الملائم لتشجيع المنافسة في الأسواق من خـــــلال تحقيق الانضباط السعري للسلع والخدمات في الأسواق، وتشجيـــــــع الاستثمار، ومواجهة أية آثار سلبية ناجمة عن التحرر الاقتصادي، و تنظيم عمل التكتلات الاقتصادية، وإرساء القواعد العادلة لحماة المنافسة...الخ بما يعود بالنفع على المستهلكين من خلال توافر السلع والخدمات بأسعار مناسبة، ومنع أي محاولات احتكارية للسلع خاصة السلع الواسعة الاستهلاك والسلع الاستراتيجية.

والى جانب المزايا العديدة التي تضمنتها هذه التشريعات فإننا نوصي بالاقتراحات الآتية التي من شأنها أن تقوي حماية المنافسة وترسخ مبادئها بالسوق، وتضيق وتفكك الكيانات الاحتكارية وتقلل من تأثيرها. وكل ذلك بهدف تحقيق الاستقرار للمنتجيـــــن والمنافسين والمستهلكين، وذلك من خلال الآتي:

– التطبيق الفعلي للقواعد القانونية لحماية المنافسة ومنع الاحتكار، وتفعيل القواعد القانونية الخاصة بذلك،

– تفعيل دور منظمات المجتمع المدني(خاصة جمعيات حماية المستهلك) في توعية المستهلك مما يجعل منها أداة مهمة في منظومة تطوير التجارة وضبط ورقابة الأسواق،

– يجب أن يكون لدى أجهزة حماية المنافسة ومنع الاحتكار قواعد بيانات لتحليل السوق مع آليات لتدريب المتخصصين الاقتصاديين والقانونيين والقضاة على التعامل مع قضايا حماية المنافسة ومنع الاحتكار...

- تفعيل دور الأجهزة الأمنية والقضائية في تنفيذ قوانين حماية المنافسة ومنع الاحتكار والعمل على الوصول إلى اتفاقيات عربية وإقليمية لتنظيم المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية على غرار التعاون في مجال الجريمة المنظمة والتهريب والهجرة السرية ...الخ

- ضرورة إشراك وسائل الإعلام الحديثة ودور تكنولوجيا المعلومات في تفعيل قوانين حماية المنافسة ومنع الاحتكار وخلق وتنمية الوعي بقواعد المنافسة الحرة وبما تحققه الأسواق التنافسية من مصالح للمستهلكين وللمنتجين وللمجتمع على حد سواء ، حيث تتيح للمستهلك الحصول على السلع والخدمات بأعلى جودة وبأفضل سعر كما توفر للمنتج الدافع والحافز لإدخال التقنيات الحديثة في الإنتاج و تحسين ورفع الجودة للحصول على نصيب أكبر في السوق، وتحقيق أقصى ربح، فضلا عما توفره المنافسة من استخدام أمثل للموارد المتاحة.

- ضرورة تكثيف الدراسات والأبحاث السوقية لكشف الممارسات الضارة بالمنافسة ، والعمل على بعث قاعدة بيانات ومعلومات الكترونية متكاملة عن النشاط الاقتصادي بمختلف قطاعاته .

- العمل على زيادة التنسيق مع المنظمات العالمية والإقليمية المعنية بحماية المنافسة والاستفادة من التجارب الدولية الرائدة في هذا المجال.

الهوامش و المراجع

[1] - أبو هنطش عبد الحميد أحمد ، السياسات الاقتصادية في ظل اقتصاد السوق ، بحث مقدم للمؤتمر العلمي السنوي السادس و العشرون للاقتصاديين المصريين، الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي و الاحصاء و التشريع ، ايام 15-16 نوفمبر 2007.

[2]- علي لطفي ، اقتصاديات السوق السلبيات و كيفية التغلب عليها ، بحث مقدم للمؤتمر العلمي السادس و العشرون للاقتصاديين المصريين، الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي و الاحصاء و التشريع ، ايام 15-16 نوفمبر 2007.

[3] - ناصر جلال حسنين، الاحتكار و أثره على كفاءة اقتصاديات السوق ، بحث مقدم للمؤتمر العلمي السادس و العشرون للاقتصاديين المصريين، الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي و الاحصاء و التشريع ، ايام 15-16 نوفمبر 2007.

[4]- البنك الأهلي المصري: حول قانون حماية المنافسة و منع الممارسات الاحتكارية، النشرة الاقتصادية، العدد الأول، 2005، ص 91.

[5]- ناصر جلال حسنين، الاحتكار و أثره على كفاءة اقتصاديات السوق ، مرجع سبق ، ص 8

[6] - مغاوري شلبي على ، سياسات حماية المنافسة و منع الاحتكار في ظل الاقتصاد الحر، أهم التجارب الدولية مع دراسة خاصة للحالة المصرية، رسالة دكتوراه، جامعة عين شمس، 2004 ، ص 33 .

7 - محمد عدنان، محددات القدرة التنافسية للأقطار العربية في الأسواق الدولية، المعهد العربي للتخطيط، الكويت ، 2001.

8- ماجد بدر جمال الدين، محمد سعيد عبد العزيز، الإغراق و المنافسة في أسواق دول مجلس التعاون الخليجي، مؤتمر الصناعيين في دول الخليج العربية: السوق و المنافسة، منظمة الخليج للاستشارات الصناعية، قطر، 1985.

9- التقرير الاقتصادي العربي الموحد ، صندوق النقد العربي ، أبو ظبي، دولة الامارات العربية المتحدة، 2000.